

المبحث الثاني :- أساليب الفتو ودور الجامعة في علاجها
المطلب الأول : أساليب الفتو الراجعة إلى المنهج الفقهي
المطلب الثاني: علاج الفتو ودور الجامعة في ذلك
ختامه وأهم النتائج

المبحث الأول : مفهوم الفتو في الدين وبين أهم مظاهره.

لا بد عند معالجة قضية من تحديد معاني الألفاظ والمصطلحات المستخدمة، فإبان كثيرا ما يكون الخلاف في المصطلحات سببا في التباين والتضاد والتناقض؟ فما هو مفهوم الفتو وما هي أعراضه ومظاهره الأساسية ؟

المطلب الأول : مفهوم الفتو.

أما في اللغة: فهو ارتفاع الشيء ومجاورة الحد ومنه قوله تعالى: ﴿لَا تَقْنُو فِي دِينِكُمْ﴾ أي لا تجاوزوا المقدار وقد قال ابن منظور أصل الغلاء الارتفاع ومجاورة القدر في كل شيء، وغلا في الدين والأمر غلو غلوا، جاوز حده، وفي التنزيل: ﴿لَا تَقْنُو فِي دِينِكُمْ﴾ ولقد وردت في الموضوعين من القرآن الكريم موجها فيهما الخطيب لأهل الكتاب والعبرة بعموم اللفظ بخصوص السبب⁽¹⁾.

والحاصل أن استقرار مصادر اللغة في هذه اللفظة يوصل إلى أن الفتو هو الارتفاع الزائد ومجاورة الحد والتشدد والمبالغة...

أما في الاصطلاح : فالفتو هو (مجاورة الحدود الشرعية بالاعتقاد أو القول أو الفعل أو بهما جميعا) ولقد أخذوا هذا التعريف بتصرف يسير عن أحد الباحثين المعاصرين الذي قال عن الفتو هو : "مجاورة حدود ما شرعه الله بقول أو فعل بالاعتقاد⁽²⁾ ويحسن أن نظيف إلى هذا التعريف قيما مهما وهو: أن يكون هذا التجاوز من منطلق التشبيهية حيث يقتضيه صاحبه أنه مصيب، وأن يعمل ذلك على سبيل الإصرار والمداومة لأن مجاوزة الحدود الشرعية مرة أو مرات قليلة تدخل المعصية خاصة مع عدم اعتقاد الصواب، وهذا ما فرّق فيه المحققون بين المعصية والبدة المحرمة والبدة المكروهة والمكروه...

المطلب الثاني : أهم مظاهر الفتو في الدين .

إن أعراض داء الفتو كثيرة ومتعددة لا تحصى، و نعالجه متعددة لا تجهل وبمثلاثون

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وآله وصحبه ومن ولاة.

دور الجامعة في مواجهة ظاهرة الانحراف الفكري

* النموذج *

د. يحيى عز الدين
أستاذ محاضر جامعة أدرار

تقديم :

إن أخطر ما تصلب به أمتنا - اليوم - وبقت عضدها وينخر في كيانها ويهدد طاقاتها ويعيقها عن التقدم ويبطئ خروجها من أزمتها المختلفة وقوع فتوى من أبنائها في ورطة الانحراف الفكري حيث تعد القضية من أخطر قضايا العصر التي عصت وصارت لها مظاهر جليلة وخطيرة في مجال الفكر والاعتقاد والأخلاق والمعاملة العامة والحكم على الأشياء و الحياة.....

وأحيانا تكون الظاهرة دينية ابتداء فتأخذ شكل الفتو في الدين ولذلك يكون علاجها من منطلق الدين الحق والعلم بالإسلام أصولا وفروعا مقاصد وسائل، بل أحيانا قد يكون السبب في ذلك عدم فهم المنهج الصحيح في التفكير في الدين و اختلال المراتب وتقديم مساهقه التأخير والعكس وتضخيم الجزئيات وإعمال الكليتي بالإضالة إلى صعوبة البحث والإطلاع على المصنفات القديمة والأهميات في اللغة والأصول خاصة، بالإضالة إلى أساليب أخرى ذاتية وأخرى موضوعية لن أعرضها في هذه الورقة وإنما أركز على دور الجامعة والجامعيين في علاج الفتو كنموذج للانحراف الفكري أو التعليل من آثاره انطلاقا من نقد مناهج التفكير والتعليم الديني الشرعي المتخصص وما ينبغي إعادة النظر فيه من مقررات حتى لا تكون سببا في الفتو وتزيمه لحملتي فيروسه وقد رسمت لذلك خطة على النحو التالي:

المبحث الأول : مفهوم الفتو في الدين وبين أهم مظاهره.

المطلب الأول :- مفهوم الفتو في اللغة والاصطلاح.

المطلب الأول : تحليل أسباب التقو الراجعة إلى المنهج الفقهي

لا شك أن هذه أزمة أصابت العقل المعاصر وبلغ فيها في عصور مختلفة وقد نبيه إليها نجوم طويع من محقق علماء الإسلام أمثال عز الدين عبد العزيز بن سعد الإسلام وشهاب الدين القرافي والرجل لاف (الذي أجد أنه يبالغ لا بالقول فحسب) أبو إسحاق إبراهيم بن موسى الشافعي حيث خرج على الدنيا بوزائحه لأختر المسمى " عنوان التعريف بأصول التكليف " ثم اشتهر بالموالفة، وفي القرن العشرين " الميلاي " نقض المسألة الشيع الطاهر بن عاشور وطرحها على مستوى منهج الاستقلال في أصول الفقه وصورها بقوله : " ما رأيت من عصر الاحتجاج بين المعتنقين في مسائل الشريعة إذ كانوا لا ينتهون في حجاجهم إلى أدلة ضرورية أو قرينة منها يدعن إليها المكابر ويهتدي إليها المشبهة عليه كما ينتهي أهل العلوم العقلية في حجاجهم المنطقي والفلسفي إلى الأدلة الضرورية والمشاهدات والأصول الموضوعية فيقطع بين الجميع الحجاج، ويرتفع من أهل الجدل ما هم فيه من لحاح ورأيت علماء الشريعة بذلك أولي والأخرة خير من الأولى^(١).

و المعروف لدى النظر أن (علم أصول الفقه) ذلك العلم الجليل هو العلم الذي يمنح المنهج في الفهم فهم الأحكام والأدلة ومراعاتها ويقلل تعارضها حين وجد - ويخصص عصارها ويقلل مطلقاتها ويصل على ترجيح الراجح وإبطال المرجوح، وكذلك (الفقه الفروع بطلانه الورقة يصنع الملحة ويبلغ الطريق بقله والتنظيم كما يقلل قانون المرور بشرائحه الموضوعية بتفصيل وإحكام، فلا يقلل المسافر ولا يضل ...

غير أن مسائل أصول الفقه المطروحة اليوم على العقل المعاصر (لم تكن منتهى ينتهي إلى حكمه المختلفون في الفقه، وعرض أو تخطى الرجوع بهم إلى وحدة رأي أو تقريب حال...^(٢) ويرجع ذلك - في نظر ابن عاشور إلى أن (معظم مسائل أصول الفقه لا ترجع إلى خدمة حكمة الشريعة ومقاصدها ولكنها تدور حول محور استنباط الأحكام مستلذا للشرع بواسطة قواعد... وبعبارة أقرب يمكن التخليص فيها من تأكيد فروع الترخيص للفقه قبل إكمالهم علم الأصول تلك الفروع بواسطة تلك القواعد مقبولة في نفوس المزاوئين لها من مثالي المذاهب وقصارى ذلك أنها تدور إلى محامل الألفاظ للشرع^(٣).

وكما تلمح للزمين كلما زادت الحاجة إلى ربط الأحكام بمقاصدها وأهداف الشريعة لا إلى الأمر بإغلال الألفاظ والفروع خاصة إذا علمنا تلك الغاصدة الأخيرة التي مقلدها (أن الأحكام إنما شرحت ومسائل لمقاصدها^(٤)) وكما تغيرت المقاصد تغيرت الوسائل ولهذا اختل للترازن حينما عزلت الأحكام عن مقاصدها وحكمها العامة والخاصة والقصير البحث في

وأقل منها درجة إساءة الصواب الدائم، ورعى الغير بالغضا والجهل والسفه الدائم أو الغلب، إساءة الظاهرية في الظنات والآفة في التسيب والماطية في الترفيع والتعسير وترك الترخيص بالنسبة للتغير وإلزام الناس بما لا يلزم به الشرع، والظن في المقصود والأمانة والتجريح اللاتج رسوء الظن والشدء، واعتبر للتفسير والتأليف بترك المستحبات والمعذوبات أحيانا ضلالة واعتبر التأني والترلق واللون جبا، والعداء نفاقا والتظاهر بالورع القصد، والجهل بمركب الأحكام وشروط الناس وإجلب النظر والاستدلال على جميعهم وماد تمازج مأخوذة من الواقع.

المطلب الثالث: التحذير من نتائج التقو

ومعذ الأيمل الأولى لتطوّر نبي الهدى محمد ﷺ أمر بالاستقلالية على المنهج الوسط الذي لا تحراف فيه ولا وسط، وحذر من الطو والاحراف عن الوسطية فجاء في الحديث الصحيح «ياكم والنق في الدين فإياها أهلك من كان فيكم التقو في الدين»^(٥) والنق كما أنه درجات متفرقة فتره مر بمختلف العصور، وفي عصرنا الحديث نجم وتطوّر شسره واستعمل خطره وشره وشكل ظاهرة جليلة في العديد من بلاد العالم الإسلامي بل كثيرا ما كان سببا في مضكلات ودوافع خطيرة مست الفيلد والبال وفي مقدماتها :

1- ظهور الفرقة والتطاحن واستخدام نيران الفتن

2- ذليل مقدرات الأمة وضواح مكتسباتها المادية والمغوية كالجدة والتسلط والمقدرات الاقتصادية وتهديد البني التحتية وإعالة التنمية بطولها للشمال.

3- استغلال أعداء الأمة للمتخرفين ككربا وشمل الطول ومنهم على أعينهم وتبريكم كالات المدمرة التي توجه إلى المقاتل وتخرب في التصميم

وعلى قصوم فإن هذا المرض ليس محبذ الأكبر إنما هو ذو خطورة هائلة حتى على أصحبه وعلى المجتمع، وعلى وجود الأمة، فبه يسلم في إخراج أصناف مسبوخة في التفكير حيث اعتلت لديها الموالين والأوليويات، تقع في التكوين والتفكير والتصميم والتفكير على خلاف وضعها الحق فترها تبليغ في ضبط الرسم والألفاظ وكضيق المعنى والأحكام، وتتسند في المظاهر والأشكال وتعمل للعقد والجواهر وتخلق الجزئيات وتتلقى الكليات...

المبحث الثاني : أسباب التقو ونور الجملة في علاجه .

لا بد من تحليل أسباب التقو وخاصة ما كان راجعا منها إلى منهج الفقه والعظم لوضع اليد على ممكن الداء وبالتالي يسهل وصف الدواء و ذلك يكن تفصيله فيما يلي :

الأولى : الألف بالتشديد وإتياع رغبته وهواه وذلك فيه ما فيه من فساد كما نبهه

إلى ذلك الشامل^(١٩).

الثانية : التفور من كتب اللغة المتعددة ومصادره الأمهات إلى رسائل التيسير

وكتيبات (الستوريتش) التي يدل أن تحكم الأمة قد عجزت في أحايين كثيرة

عدم ربط اللغة بالمحيط اللغوي والإنساني وخاصة إذا صالحت تلك العيوب نقصا

ملفوظا في التكوين اللغوي وأقصد به الجوهل بديهيته الطوم اللغوية واليوبولوجيا

والعلم النفسية والاجتماعية وتقبلت الإعلام الآلى التي عدما بعض المعاصرون من

فروض العون .

عزل اللغة عن بقية الطوم الخادمة له والافتقار ببعض علوم الوسائل كطوم

الحديث مثلا حيث يصير صاحب هذا الصنيع يزن كل شيء بمقاييس المحققين وقد يلزم أن

لهم منها خاصة بهم في العمل والاستنباط وربما حتى في الاعتقاد ويخرج ويعتادي بقية

الطوم ويؤثر فيها مما يوقعه في التناقض مع الماضي والحاضر ويخلق فيه موجدات

ومعتقدات وربما تنتج عنها ردود الفعل تنتهي به إلى ركوب صهوة الإفراط والقفز الذي قد

يلتقي مع أساليب أخرى نفسية ذاتية أو اجتماعية كالاستعلاء بالطاعة أو ردود فعل البهلايا

والمن أو حداثة السن وسفاهة الحلم وقلة التجربة، أو قلة الحرية الفكرية أو تعارضها

وعندما تتضاف درجة النقص وخاصة عند وجود المبهجات وقلة المستحبات المبهجات

كإعطاء الظاهرة أكثر مما تستحق من الاهتمام بتهويلها وطم إثسرها أصل العلم من

المتخصصين والخبراء في علاجها وبالتالي قد تتحول إلى لشكل آخر يخرج من إطارها

اللغوي الشكلي إلى مباحث أخرى وغايب ملفوحة متعددة ؟

المطلب الثاني: علاج النقص ودور الجملة في ذلك

لا يخفى أن علاج ظاهرة النقص لا يمكن أن يعتمد على طرف معين بسا لايست من

تكتف وتكون أطراف كثيرة أهمها الأسرة والمسجد والأندية ومراكز الشبلب والمؤسسات

التعليمية والطماء والمناطق (مناطق الحكم) والإعلام وغيرها...

وإن كان لكل طرف قهراته ولجوره إلا أنه يكمل بعضها بعضا وإن أركز في هذا

الألفا والمعنى التي أبكت عليها الألفاظ وهي على الأحكام القوسية^(٢٠) على أن القوس

معلومه الاصطلاحي(النقلى) رغم مكانته المرموقة بين الأمة والمصدر للشرعية - إلا أنه

قد لا يسهل جميع حوائث الناس ومستجدا لهم ويجيب عن توالهم وذلك عكسهم ولذلك

دعا النظر إلى ربط غزو أصول اللغة بالمقاصد مع ضرورة تصليته من المسائل النظرية

النظرية التي لا تنتج صلا. وقد صرح بذلك بعبارة واضحة جلية الشيوخ الطاهر بن عثمور

فقال: (ومن إذا أردنا أن نؤمن أصولا فقلعية للغة في الدين حق علينا أن نعبد إلى

مسائل أصول اللغة المتعلقة وأن نعيد ذوبها في بوتقة التنوين ونغيرها بموسل النظر

واللفظ فنلقى عنها الأجزاء القريبة التي ضللت، ونضع فيها لفرف مسائل مدرك اللغة

والنظر ثم نعيد سوغ ذلك للعلم ونسميه علم مقاصد للشرعية ونترك علم أصول اللغة على

حاله نستخدم منه طرق تركيب (الأمة للفقوية).^(٢١)

لما إذا جئنا إلى (اللغة) فإلنا يمكن أن نقول في ذكر الملاحظات على المنهج الذي

وجد عليه قبل محاولات التجديد المعاصرة وتكتفي ببعض ما ذكره أهل المراس والمعلنة

لمباحثه ونخصص ذلك فيما يلي :

صعوبة الصياغة وصعوبة اللغة حيث أن (البحث في اللغة وأصوله لأشدد صسرا

وأرعر مسئلا وأمر مطلبيا لتعدد المذاهب اللغوية وتنوع الآراء حتى في المذهب الواحد بل

في المسألة الواحدة بالإضافة إلى تعدد أساليب القديم من مصنفاتها وفقدان المنهج العلمي

للمتعارف اليوم فيما تنلوه من أبحاث^(٢٢)

اصطفاغ به صيغة العصر الذي كتب فيه، حيث أن اللغوي ابن بيتته والمرف سسلطان

على التوسر والمصرفات ولذلك رعاه الشيوخ كدليل أو مصدر نقلي وأشر الفقهاء إلى أن

إخراج الناس عن أصولهم كإخراجهم عن أصصلمهم، ولكنه إذا تغير العرف تغيرت الأحكام

التي ربطت به وقد نص الفقهاء على هذا فقالوا " لا يترك تغير الأحكام بتغير الأصل"^(٢٣)

فسلما وتطورا وعادات قوم لا يجوز أن يحمل عليها آخرون في التشريع^(٢٤)

عدم ربطه بالحكمة والمقصد التشريعي وإفلال جلب الإقناع العللى للمتلقي وغلبة

أحد أقوال الرجال واجتهاداتهم بالتسليم والتعبد ولك جنت مسألة التليج والتحسين على

الغة والأصول ما جنت كما جنت مسألة تلقى قضائيا لغة المعاملات والسياسة للشرعية على

أنها مسئل تعبدية غير معقولة المعنى (لا دخل لتعلق فيها) التبولت على الأمة.....^(٢٥)

غلب المنهج العلون بالنسبة للمتعم في المذهب الواحد مع كثرة الأقوال

والاحتفالات مما يوقعه في إحدى ورطتين :

وأراء النظريين والمذاهب والاتجاهات الأخرى غير الإسلامية.

وفي الأخير ومن المفيد أن نشير إلى أن صلا جبراً كهذا ومفسر وعاصلاً سياسياً ضحماً لا يمكن القيام به بمزول عن الجامعة ومحيطها وساحات بحثها (وحدات ومخابر البحث ورسائل أكاديمية يختلف أنواعها حتى عروض الطلبة لا تنقل في هذا المضمحل) وكوادرها الذين هم فعلاً العلماء بمختلف تخصصاتهم.

خاتمة:

لذلك أن هذه إشكالية صائبة لا ترقى إلى مقام وسعة المشكلة المطروحة، ولكنها قد تكون مجرد إثارة لأحد جوانبها والتي غالباً ما تكون محل تساؤل وإسأل ألا هو الجانب الفكري والعلمي والمنهجي الذي غالباً ما يكون سبباً رئيسياً في ظهور الفشل كعلمية وبنية ضعيفة ثم ما يلبث أن يستغل ويهبط ورماً مستعصياً عند امتزاجه بعوامل أخرى تجعل منه مarda يلقى على الأخضر واليابس وخاصة إذا استنق واستنكر بدراسة وكيد وكبرة.

ثم إن هذا الجانب لا يستطيع طريقه كل الناس ولا يقرر على علاجه كل مبتدئ وأعطى نصيح بل لا بد من إخضاعه إلى أساليب البحث العلمي وحلله ومناقضه الدقيقة لتقديم نتائج البحث إلى مجموعة المتخصصين الذين من بينهم علماء الشريعة وعلماء النفس والاجتماع والتجريم والطب والتربية وغيرهم بحيث يعملون صلاً اجتماعياً مستقلاً (بروح الطريق) لتقديم العلاج في أوانه دون تعجيل أو تأجيل أو تهويل أو تهوين وعندها تكون الوقاية خير من العلاج الذي قد لا يتفح إذا قلت الأثران .

التعليم في كل المجتمعات والدول هو صفون اللامعة التربوية والتعليمية المعبرة عن الإنسان المراد تفرجه وتكوينه ككرد أو مجموع وذلك ما قلنت كل الأمم الجيدة في صناعة مستقبلها تراجع برامجها ومناهجها مستقيدة من كل للتحويلات الحاصلة محلياً أو دولياً في ميادين التربية والفكر والاقتصاد والسياسة والتكنولوجيا في تفسير برامجها التعليمية والعلم الإسلامية عنوما رغم ما تحظى به في المنظومة التربوية والجامعة اليوم في أغلب البرامج التعليمية في الوطن العربي والإسلامي وبما لها من أهمية كبرى في بناء الإنسان وصناعة الفكر وضبط حركات الإنسان، رغم ذلك كله لابد أن لا ننسى عن قانون المرجعة والتكوين والتحويل وخاصة تلقية عناصر المنهج الأصولي والاجتهادي ومنهج التفقه في الدين وإفادة الاختيار لمقاصد الشريعة للوصول إلى بولن حكم الإسلام في كلغة حوالت الحياة المعاصرة ببقا مؤسساً على نظريات خاصة بكل فرع من فروع المعرفة التي تهتم بهذه الجوانب

وبذلك الفرح أحد المعاصرين (15) بعض مراحل الإصلاح أمها

- 1- مرحلة المسح: وذلك تتيج وحصر الثغرات والنواقص التي ما زلت بحاجة إلى من ينجه لمراسلتها ومن الواضح أن هذه المراسلت لا تسير بالسرعة والشمول والمعنى نفسه في كلغة الجوانب إذ حظى بعضها بعناية واهتمام مثل المعاملات المالية والأحوال الشخصية بينما لم يلقى البعض الآخر الاهتمام اللازم مثل العلوم الدينية والإعلامية والفنون وغيرها
- 2- مرحلة التقييم: فمن الضروري أن يعكف بعض الخبراء على تقييم المراسلت المنجزة للاطمئنان إلى كفايتها بالمطلوب أو لبيان ما قد يحتاجه البعض منها من استكمال وإستواء .

3- تحقيق ونشر العديد من أهلت كتب التراث الرئيسية التي لم تر النور بعد.

4- إقامة أعمال موسوعية ومعجمية وفهرسية لتيسير رجوع المختصين في العلوم

المعاصرة إلى كتب التراث

5- حصر القواعد وتصنيفها بصورة كاملة للاطلاع منها إلى وضع النظريات العامة

على مستوى الشريعة ككل وحتى مستوى كل قسم وكل باب

6- التقييم الجاسي: بعد اكتمال التأليف في كل فرع يفرج العمل بتأليف الكتب

الجاسي في كل الفرع الجامع للنظرية الخاصة به مع الاهتمام ببولن مختلف الآراء المذهبية دون التمسك على مذهب لعينه ولا بولن بترجيح الباحث للرأي الذي ينتهي إليه مسج بولن دليله في الترجيح ومع إجراء المقارنة اللازمة بين الرأي أو الآراء الإسلامية في الموضوع

أهم مراجع البحث وهوامشه:

1. اللغة لابن نريد الأزدى (150/8) دار صادر بيروت وينظر سورة النساء الآية (171) وسورة المائدة الآية (77) .
2. ينظر كتاب عقاهرة القلو في الدين في العصر الحديث لمحمد عبد الحليم حامد ص (75) دار المنار الحديثة - القاهرة ط1 (1471هـ-1991م).
3. حديث (إياكم والظن...) قال ابن تيمية : وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم ينظر اقتضاء الصراط المستقيم (106/1) تحقيق محمد حامد الفقي، مطابع المجد القاهرة .
4. ينظر مقاصد الشريعة الإسلامية للشيخ محمد الطاهر ابن عاشور ص (5) مصنع الكتاب الشريعة التونسية للتوزيع (تونس) أبريل 1985 والمؤسسة الوطنية للكتاب - الجزائر .
5. المرجع نفسه ص (6) .
6. المرجع نفسه .
7. المواظقات (385/2) وللشرح والتفصيل يراجع كتاب قواعد المقاصد عند الإمام الشاطبي للدكتور عبد الرحمن الكيلاني ص (47) دار الفكر دمشق ط1 (1421-2000م).
8. مقاصد الشريعة لابن عاشور ص (6).
9. المرجع نفسه ص (8).
10. الشيخ طه الديناري في تقديمه لكتاب الحق ومدى سلطان الدولة في تقييده للدكتور فتحي التريفي .
11. ينظر كتاب المنخل الفقهي العام لمصطفى أحمد الزرقاء في الموضوع، مطابع السلف يساء الأديب دمشق ط2 (1967 / 68).
12. مقاصد الشريعة لابن عاشور ص (91) بصرف يسير والأفضل الاطلاع على فصل (صوم شريعة الإسلام) ص (88 وما بعدها).
13. المرجع نفسه فصل (تحليل الأحكام الشرعية وخلق بعضها عن التعليل وهو المسمى التعدي) ص (44 إلى 48).
14. المواظقات للشاطبي (331/2) وقواعد المقاصد للكيلاني مرجع سابق ص (384 وما بعدها).
15. ينظر كتاب : نحو تفهيم مقاصد الشريعة للدكتور جمال الدين عطية (نظرة مستقبلية) ص 224 وما بعدها . دار الفكر دمشق ط1 (1422/2001) .